

معوقات تمكين المرأة لصنع القرار في البرلمان العراقي

أ.م.د.رنا مولود شاكر *

المقدمة:

نصت معظم اتفاقيات حقوق الانسان وغالبية الدساتير الوطنية على حق المرأة في المشاركة السياسية بشكل متساوي مع الرجل, غير ان هذه المساواة لم تكن من الناحية الواقعية كافية لضمان تمثيل عادل للنساء في البرلمان العراقي, بسبب المعوقات المجتمعية والثقافية التي تقف عقبة في وصول المرأة الى مواقع صنع القرار فيه. ولتجاوز هذه المعوقات تبني دستور ٢٠٠٥ نظام الكوتا النسائية, كرست اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لسنة ١٩٥٢, للنساء الحق والاهلية الكاملة في انتخابهن في الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام وفي تولي الوظائف العامة بشرط التساوي مع الرجال دون تمييز. وتعد هذه الاتفاقية اول معاهدة ذات طابع عالمي تتعهد فيه الدول الاطراف بالتزام قانوني خاص بممارسة المرأة حق الترشيح لعضوية المجالس النيابية بشرط المساواة مع الرجل. كما ألزمت اتفاقية القضاء

على جميع اشكال التمييز ضد المرأة في نص (م/٧) الدول الاطراف باتخاذ جميع التدابير المناسبة من اجل القضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية على ان تكفل الدولة للمرأة بوجه خاص حقها في التصويت واهليتها للانتخاب بالاقتراع العام, كما ألزمت هذه الاتفاقية الدول الاطراف فيها اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لحماية حقها في الترشيح والمساواة مع الرجل في هذا المضمار, وقد احدثت هذه الاتفاقية تطور قانوني واضح للعيان في مجال المساواة القانونية والسياسية بين المرأة والرجل, ان المشاركة السياسية للمرأة تجد اساسها القانوني في اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة, كما يعتد بالدساتير الوطنية التي تفعلها الدول الاطراف التزاما منها بالاتفاقيات التي تنص على مبدأ المساواة, اساسا قانونيا لتمتع المرأة بحق المشاركة السياسية في الترشيح والانتخاب على المستوى الوطني, الا ان مشاركة المرأة عموما في مواقع صنع القرار السياسي ظل محدودا, وذلك ادى لاختفاقها

والتنفيذية او في المؤسسات غير الحكومية وحتى الأحزاب السياسية، للجماعات الاثنية او الاقليات العرقية او الدينية او في المجتمعات المتنوعة والتي تعاني من الاقصاء او التهميش. وذلك لضمان «مشاركتها في الحياة السياسية وصولاً الى مواقع صنع القرار، من أجل تحقيق المساواة والعدالة القانونية والسياسية والتقليل من التمييز بين هذه الفئات لترسيخ السلم المجتمعي»^(٢)، اما «الكويتا النسائية» فأنها تقضي بتخصيص عدد محدد من المقاعد في الهيئات التشريعية (المجالس النيابية) للنساء، بحيث لا «يجوز أن تقل عدد المقاعد التي تشغلها النساء عن النسبة المقررة قانوناً، أي أن هناك حصة نسائية محددة لابد من شغلها من قبل النساء»^(٣).

بمعنى ان النظام يفرض حصص معينة للمرأة بالمجالس النيابية عبر تخصيص عدد محدد من المقاعد للمرأة في المجالس النيابية، او نسبة محددة من المرشحين على قوائم الاحزاب او الكيانات السياسية لضمان ترشيح او انتخاب الحد الأدنى من النساء، وقد عرفها البعض بانها شكل من اشكال التدخل الايجابي لزيادة حصص المرأة ومساعدتها على تجاوز العقبات التي تعيق مشاركتها السياسية بالمقارنة مع الرجال وهو ما يعني ان الكويتا النسائية تستند على «مبدأ تخصيص المقاعد للعنصر النسوي في مراكز الحكم وهو «نوع من التدبير الايجابي لتمكين المرأة من تولي مراكز صنع القرار في الدولة»^(٤). وإذا ما نظرنا الى نظام الكويتا النسائية بتجرد نجد ان المقصود به تحديد مقاعد للنساء في البرلمان والمجالس النيابية تتنافس عليه النساء فقط، ولا

في تحقيق النجاح في الانتخابات النيابية، لذلك استدعت الضرورة للجوء لنظام الكويتا لينتج للنساء فرصة الوصول للمجالس المنتخبة، كتدبير مؤقت ومرحلي يحسن من مشاركتهم في مواقع صنع القرار، ويجاد هذا النوع للنظام لا يمثل بديلاً عن تراجع حق المرأة بالمشاركة السياسية، لكنه نوع من التمييز الايجابي وظف لصالح تخصيص حد ادنى من المقاعد لها ويعد هذا تطبيقه من اكثر الاساليب نجاعة لتحفيز مستوى المشاركة السياسية للمرأة.

فرضية البحث: أن زيادة تمثيل المرأة في الانتخابات أسهم بتمكينها سياسياً لكنه لم يمنحها حقها السياسي الكامل لصنع القرار التشريعي بإرادة حرة بعيداً عن أجندات الحزب أو الكتلة السياسية المنضمة إليها.

قسم البحث على مبحثين:

المبحث الأول: الكويتا النسائية ودورها في تمكين المرأة لصنع القرار التشريعي

المبحث الثاني: المحددات السياسية والاجتماعية للمرأة لصنع القرار في البرلمان

المبحث الأول: الكويتا النسائية ودورها في تمكين المرأة لصنع القرار التشريعي

أن الكويتا هي تعبير لاتيني يعني «نظام انتخابي يهدف الى ضمان حقوق الأقليات في الانتخابات العامة للوصول إلى السلطة السياسية»^(١)، وتشكل تدبيراً إيجابياً يتم بموجبه تخصيص عدد من المقاعد في المؤسسات الحكومية التشريعية

مقصود في مسألة التمثيل، وتهدف نحو منح المرأة سلطة سياسية أكثر توازناً من خلال تطبيق إجراءات إيجابية، كما ان مبدأ المواطنة المتساوية الذي تنص عليه معظم الدساتير الوطنية يحتم «الانتقال بالمرأة من مجرد المساواة كمبدأ قانوني منصوص عليه بالدستور او فرصة قد تتاح لها او لا تتاح الى المساواة كإجراءات واليات قانونية تهدف الى حفظ حقوق المرأة السياسية»^(٧)، وبالنظر للاهتمامات المتباعدة بين المرأة والرجل الى حد ما فانه لا يمكن للرجل تمثيل المرأة كما يجب لذلك فان الكوتا النسائية اكثر ملائمة لتمثيل النساء والدفاع عن حقوقهن، ويمكن أن نحدد أهم أنماط الكوتا النسائية التي تمكن المرأة من صنع القرار السياسي بالآتي:

الكوتا الدستورية: وهي نسبة الزامية محددة للنساء ينص عليها الدستور بشكل مباشر^(٨).

الكوتا القانونية او (التشريعية): وتعني تخصيص حصة للنساء تنظم وجود المرأة بشكل متكافئ في المجالس النيابية، وتستند الى نصوص تشريعية ترد في قوانين الانتخابات صراحة، تلزم الاحزاب بتطبيقها والا اعتبرت غير دستورية توجب عقوبات محدد سلفاً^(٩).

الكوتا الطوعية: تتبنى الاحزاب القوية طوعاً ترشيح عدد محدد من النساء او نسبة محددة في قوائمها الانتخابية ايماناً منها بحقوق المرأة في التمثيل وليس التزاماً منها بأنظمة او تشريعات محددة^(١٠).

وقد اخذ العراق بنظام الكوتا الدستورية الالزامية

يتنافس معهن الرجال في هذا النظام، ولكن فيما لو حصلت مرشحة او اكثر على اعداد تتجاوز الحصة المحددة لها، يمكنها التنافس مع الاصوات التي حصل عليها المرشحين من الرجال.

اما الكوتا النسائية في الانتخابات، عبارة عن «اجراءات قانونية تنظيمية تعتمدها الدول لإزالة العوائق البنيوية امام مشاركة النساء في الحياة السياسية وتعد احدى التدابير الخاصة والمؤقتة تهدف الى التساوي بين الجنسين، لرفع نسبة المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها في الهيئات المنتخبة»^(١١)، وفي كل الاحوال وطالما ان نظام الكوتا اجراء مؤقتاً تلجا اليه الدول لتفعيل دور المرأة في المشاركة السياسية في صنع القرار، فانه اذا ما تحققت المساواة الفعلية بين الرجال والنساء في تقلد المناصب والوظائف العامة، تنتفي الحاجة الى نظام الكوتا النسائية على المستوى التنظيمي، والهدف من تطبيق نظام الكوتا النسائية في المجالس النيابية في غالبية دول العالم والأنظمة الديمقراطية هو «تحقيقاً لمبدأ العدالة اذ ليس من الانصاف اغفال او اهمال دور النساء اللاتي يشكلن نصف المجتمع من التمثيل في المجالس النيابية. فضلاً عن تعزيز مكانة المرأة السياسية وضرورة مشاركتها في العملية السياسية»^(١٢).

كما ان وجود المرأة في البرلمان يقلل الفجوة بين عدد النساء وبين مساهماتهن في تنمية مجتمعاتهن وبشكل عام يتم استخدام نظام الحصص النسائية الكوتا، في الحالات التي قد يؤدي فيها عدم استخدام الحصة إلى خلل أو عدم توازن غير

المشاركة السياسية وتنوع المشاركين بها، وهو يؤسس لإقبال المرأة على الاقدام على المشاركة في التمثيل النيابي وجاء الرد القانوني على ذلك من نص (م/٤) من اتفاقية سيداو وتنص: «لا يعتبر اتخاذ الدول الاطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين المرأة والرجل تمييزاً»^(١٣)، ويترتب على ذلك ان الاتفاقية اقرت نظام الكوتا سياسياً ولكن بتسمية اخرى من خلال عبارة النص على التدابير الخاصة المؤقتة.

أن العراق من الدول التي اخذت «بنظام الكوتا النسائية ونصت عليه صراحة في الدستور العراقي والقوانين المنظمة له، وعلى مستوى الكوتا النسائية في الدستور العراقي نجد أن دستور سنة ٢٠٠٥ نص على حق المشاركة السياسية للمرأة»^(١٤)، كما نص على الكوتا النسائية ويمكن اعتبار العراق اول دولة عربية اعتمد على الدستور مصدراً لنظام الكوتا النسائية، واول تشريع اسس لنظام الكوتا في العراق كان بعد ٢٠٠٣ في قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية، اذ ورد نظام الكوتا بشكل واضح وصريح في «نص(م/٣٠) التي جاء فيها «تنتخب الجمعية العامة نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من اعضاء الجمعية العامة» وهذا النص اخذ نفس الحكم الوارد في الدستور العراقي ٢٠٠٥ في (م/٤٩) «^(١٥)، ويهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن ربع اعضاء مجلس النواب، وبموجب ذلك تأسست قاعدة دستورية لقواعد قانونية ادت الى تحقيق مشاركة واسعة للمرأة العراقية في المجالس المنتخبة وعملت على

ونشير الى ان هذه الحلول هي دائماً تصنف بالمؤقتة وليست دائمية لحين وصول المرأة إلى مرحلة تتمكن فيها امن إقناع جمهور الناخبين في الانتخابات، والتوجه نحو اتخاذ دورها الفاعل في المناصب القيادية ولا يستوجب وضع كوتا لها، يتضح من الأنماط اعلاه ان المشاركة السياسية للمرأة تجد اساسها القانوني في اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، كما يعتد بالدساتير الوطنية التي تفعلها الدول الاطراف التزاماً منها بالاتفاقيات التي تنص على «مبدأ المساواة اساساً قانونياً لتمتع المرأة بحق المشاركة السياسية في الترشيح والانتخاب على المستوى الوطني»^(١٦)، الا ان مشاركة المرأة عموماً في مواقع صنع القرار السياسي ظل محدوداً وذلك ادى الى اخفاؤها في تحقيق النجاح في الانتخابات النيابية، لذلك استدعت الضرورة اللجوء الى نظام الكوتا ليتيح للنساء فرصة الوصول الى المجالس المنتخبة، كتدبير مؤقت ومرحلي يحسن من مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار.

وايجاد نظام الكوتا ليس بديلاً عن تراجع المرأة عن المشاركة السياسية، لكنه نوع من «التمييز الايجابي يوظف لصالح تخصيص حد ادنى من المقاعد للمرأة ويعد هذا النظام من اكثر الاساليب نجاعة في تحفيز مستوى المشاركة السياسية للمرأة»^(١٧)، وفي هذا الخصوص يرى البعض ان نظام الكوتا النسائية يتناقض مع مبدأ المساواة بين الجنسين الذي تنص عليه القوانين الدولية وكذلك الدساتير الوطنية، ويعد «تمييزاً» ضد مشاركة الرجل، الا ان هناك رأي اخر يرى ان هذا النظام ارتبط بمصطلح التمايز الايجابي لرفع مستوى

ضمان حصول النساء على نسبة الربع من المقاعد الانتخابية، وهذا يوضح ان نظام الكوتا عمل على دعم المشاركة السياسية والوصول بالمرأة الى مواقع صنع القرار وتحقيق استقلالها الذاتي، ابتداءً من الفترة الانتقالية التي شهدت نظاماً جديداً على المجتمع العراقي، واليوم وبعد مضي فترة (١٩) سنة على هذه التغيرات، وزيادة الوعي الانتخابي استطاعت المرأة اقتناع الناخبين بدورها، إذ حصدت النساء في الدوريتين الاخيرتين اصواتاً من دون الحاجة الى الكوتا، ما يشير الى تحسين «في اوضاعها السياسية، لذا كان الاولى بالمشروع ان يحدد مدة زمنية لمرحلة انتقالية حسب ما نصت عليه (٤/م) من اتفاقية سيداو، اذ جاء فيها وجوب وقف العمل بهذه التدابير (المؤقتة والخاصة) عندما تكون اهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت»^(١٩)، ما يعني توقيت نظام الكوتا بمجرد تحقق الغرض الذي من اجله تم تشريعه بنصوص دستورية وقانونية.

المبحث الثاني: معوقات مشاركة المرأة في صنع القرارات التشريعية

أن المرأة العراقية واجهت العديد من المعوقات التي تحد أو وتجمد قدراتها لصنع قرارات تشريعية مباشرة، على الرغم من ان المشاركة السياسية لها تعد احد اهم مؤشرات التحول الديمقراطي في اي بلد بالعالم شأنها بذلك شأن الرجل، وهي تبشر هذا الحق وفقاً لما قررته نصوص المواثيق الدولية والديساتير، واستناداً

تطوير النظرة المجتمعية لدورها في هذا الميدان، وبما ان النص الدستوري لا يمكن مخالفته عندما نص بشكل واضح أن يكون تمثيل النساء «بما لا يقل عن الربع لنجد ان قسمة عدد النواب (٣٧٥) على (٤) سيكون الناتج فيها تقريبي لذلك كان ينبغي ان يكون عدد النواب زوجي كما يفهم من الصياغة اللفظية للنص احتمالية زيادة النسبة واردة لأنها تشكل الحد الأدنى من التمثيل^(٢٠)، أما على مستوى قوانين الانتخابات وهي استجابة للنصوص الدستورية تتولى السلطة التشريعية اصدار التشريعات من دون مخالفتها دستورياً، وهنا نص قانون الانتخابات العراقي «رقم ١٦ / لسنة ٢٠٠٥ على الكوتا النسائية في مجلس النواب اذ ألزمت (١١/م) ان تكون امرأة واحدة على الأقل ضمن ثلاثة مرشحين بالقائمة ويجب ان تكون ضمن اول ستة مرشحين في القائمة امرأتان»^(٢١)، ويقيد النص الحد الأدنى من تمثيل المرأة وهو ان لا يقل عن الربع (٢٥ ٪) دون تحديد للحد الأعلى.

هذا يعني ان نسبة التمثيل ممكن ان ترتفع إلى الثلثين أو أكثر ولكن لا تقل عن الربع، مما يعني ان نسبة تمثيل المرأة العراقية في مجلس النواب أضعاف نسبة تمثيل المرأة الأمريكية في الكونكرس الأمريكي، ولهذا تم وضع نص واضح ضمن «(١٦/م) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥ ٪) من عدد أعضاء مجلس النواب ومن عدد أعضاء مجلس النواب في كل محافظة»^(٢٢)، والملاحظ على نصوص قوانين الانتخابات المتلاحقة انها تراعي

لسنة ٢٠٠٤ إذ أكد وجوب ترشيح امرأة واحدة من بين ثلاث لأي قائمة إنتخابية، وجاء بنص مشابهه كل من «قانوني الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ وقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ الملغين» ونص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ النافذ على انه يشترط عند تقديم القائمة المفتوحة ان يراعى تسلسل النساء بنسبة امرأة بعد ثلاث رجال «(٢٢)»، وعلى الرغم من ذلك نجد ان دور المرأة داخل الحزب السياسي الذي تنتمي له يكاد يكون لا يذكر ويكون مجرد دور تبعية وتعوي لل حزب وقيادته، وبسبب هذا التهميش والأقصاء لدورها في التنظيمات الحزبية أصبحت مشاركتها في الاحزاب السياسية شكلية جداً، وهذا ما دفع أغلبية النساء العزوف أو عدم الانتساب الى الاحزاب، والأخيرة أيضاً مقصرة بهذا الجانب إذ قليل منها تهتم بالتوجه نحو دعم وتعزيز قدرات النساء داخل تنظيماتها نتيجة لبقاء الموروث الفكري لهيمنة الثقافة البطريركية (الابوية) التي حصرت دور المرأة بالوظيفة الاجتماعية والأسرية وسياسيا هي مجرد عدد مكمل وليس فاعل في منظورهم.

ونرى ذلك يتجسد بوضوح داخل أي الحزب السياسي الذي يجعل من دورها ينحصر بعدم مخالفة الكتلة والحزب في التصويت في البرلمان، وصحيح ان الالتزام الحزبي والايديولوجي سمة بارزة في الحياة الحزبية الا انها في العراق اخذت بعداً واسعاً تجسد في سيطرة الاحزاب على النائبات بشكل مجحف في كثير من الأحيان، مما ادى بالنهاية انعدام «حرية النائبة» واصبحت خاضعة لحزبها وبلغ الامر ان شكت منه احدى

لمبدأ المواطنة الذي يقصد به الانتماء للوطن بجميع جوانبه السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية ومن ثم والانصهار في بوتقته.

وطبقاً للدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ الذي أشار أن «العراقيين متساوين امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون» (٢٠)، كما وضح أيضاً شكل وطبيعة الحقوق السياسية للمرأة اذ نص «للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح»، ونظام الكوتا ساهم في وصول العديد من النساء لقبة البرلمان العراقي» (٢١)، وفي ممارسة الوظيفة التنفيذية باعتلاء بعض المناصب الوزارية، لكن السؤال الذي نطرحه هل كان للمرأة دور في المساهمة باتخاذ القرارات التشريعية أو التنفيذية السياسية، لاسيما مع وجود العديد من المعوقات التي حالت دون تحقيق تمكينها السياسي خارج إطار مشاركتها في الانتخابات التشريعية والمحلية، والمشاركة التي تتجلى أمامنا أن مسألة اقرار الحقوق السياسية للمرأة واقرار حق المواطنة لها شأنها شأن الرجل مثبته دستوريا، الا ان مباشرتها ومشاركتها لصنع القرار واجه العديد من المعوقات يمكن أن نحددها بالآتي:

أولاً: المعوقات السياسية

ان القوانين الانتخابية التي طبقت بالعراق بعد عام ٢٠٠٣، ألزمت الاحزاب السياسية بالأخذ بنظام الكوتا بالقوائم الانتخابية، اذ نص اول قانون انتخابي على ذلك من قبل سلطة الائتلاف رقم ٩٦

الى حكومة توافقية بعد الانتخابات النيابية العام ٢٠١٠ .

والمؤسسات المعنية بشؤون المرأة في جميع وزارات الدولة هي تقريباً من دون ميزانية مخصصة لها، كما ان نظام الكوتا قد مكن النساء في احزاب دينية محافظة من دخول مجلس النواب، وغالباً ما يدعمون قوانين ولوائح تقوض حقوق المرأة نفسها، ان هذا التقرير السلبي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي جاء مؤكداً للواقع السياسي العراقي الذي تعمل فيه المرأة سواء كانت مرشحة أو نائبة أو وزيرة وغيرها، ولهذا نجد ان النساء في البرلمان هن تابعات لأحزابهن ولم يقدمن على مدى الدورات النيابية السابقة لمجلس النواب اي دور ملموس لحماية حقوق المرأة او الطفولة، ولم يستطعن دعم تشريعات قانونية تهدف لحماية المرأة من العنف او رعاية الطفولة والامومة، اما على مستوى التمثيل في الوظيفة التنفيذية نجد أن الوضع مختلف وأن كان ليس بدرجة عالية، إذ على مدى الدورات السابقة التي شهدتها مجلس النواب كانت نسبة تمثيل النساء في المناصب الوزارية قليلة جداً ولا تتناسب مطلقاً مع نسبة تمثيلها في مجلس النواب ويمكن أن نوضح ذلك عبر الجدول الآتي:

ت	رئاسة مجلس الوزراء	سنوات الحكم	عدد النساء بدرجة وزير
١	حكومة نوري المالكي	٢٠٠٦-٢٠١٤	٢

النائبات قائلة ان رئيس كتلتها يمنعهن من رفع ايديهن وابداء المداخلات او مناقشة القوانين وكانت تتنفس الصعداء عند مغادرته للقاعة لتحاول المشاركة»^(٢٣)، ان عملية استمرار تهميش المرأة داخل البرلمان العراقي وتقويض مشاركتها في صنع و اتخاذ القرارات المرتبطة بقضايا الصالح العام أثر كثيراً على قدراتها أمام الجمهور وتحديد النساء اللواتي يجدن النائبات مجرد صورة شكلية ولا يمتلكن القدرة على صنع أي قرار مما أثر ذلك على شعبيتهن أمام الرأي العام وقفل من إمكانية فوزهن بالانتخابات المقبلة، وهناك رأي عام يرى ان مشاركة المرأة في القوائم الانتخابية هو لمجرد ملئ فراغات الحزب أو الكتلة أو التحالف السياسي، وللأسف ما يحصل في العراق هو ترشيح نساء بعيدات كل البعد عما يحدث داخل اروقة البرلمان، وأصبح وجودهن في العمل السياسي يمثل آلية لمساومتها في صنع القرار في السلطتين التشريعية والتنفيذية من قبل الحزب الذي رشحت من خلاله، و النساء اللاتي شغلن مقاعد في البرلمان بعيدات عن قضايا تمس واقع المرأة العراقية وتطلعاتها.

وهو ما اشار اليه ايضاً «تقرير التنمية الانسانية العربية لعام ٢٠١٦ اذ جاء فيه ان ادخال الكوتا في بعض المؤسسات لم يؤد الا الى المحسوبية بحيث ساعدت على تعيين قريبات لسياسيين من شاغلي المقاعد انفسهم، كما ان النساء السياسيات مازلن لا يمتلكن اصلاً سلطة اتخاذ القرار لنظرائهن من الرجال»^(٢٤)، وأعطى هذا التقرير العديد من الأمثلة الواقعية نذكر منها على سبيل المثال لم تشترك اي امرأة في مفاوضات للتوصل

النساء بحقائب وزارية متناسبة مع عددهن داخل البرلمان»^(٢٧)، هذا الأمر أنعكس بشكل واضح على تهميش قضايا المرأة في مجلس النواب، والدليل أن «الدورة الاولى له العام ٢٠٠٥ شرع أكثر من (٤٠٠) قانون لم يكن من بينها قانون واحد يخص المرأة، وهذا شمل ايضا الدورة الثانية لعام ٢٠١٠ لتصبح القوانين (٦٠٠) قانون لم يكن من بينها قانون يخص المرأة»^(٢٨)، واستمر الحال في الدورات اللاحقة وهذا الأمر كشف لنا عن عمق المعوقات السياسية التي تحد من قدرة المرأة النيابية للمشاركة في صنع القرار السياسي حتى فيما يتعلق بالقضايا التي تمس أخواتها من النساء، كما نجد أن الأحزاب السياسية هي الأخرى لم تشهد أي تطور أو تغيير في هذا الجانب إذ لم نجد امرأة رئيسة أو نائبة لحزب ما، كما أنها لم تعلن يوما عن نسبة تمثيل النساء في تنظيماتها الحزبية، وعلى الرغم من ان الفرصة الذهبية تهيأت للنساء لكسر الحواجز السياسية بإقرار نظام الكوتا، إلا ان الواقع اثبت وعلى مدى الدورات السابقة لمجلس النواب عدم كفاءة الا فئة قليلة من النساء فقط واللواتي أثبتن قدرات فاعلة للمشاركة وأن كانت محددة بقضايا معينة، كما ان من تقلدن مناصب وزارية بقلّة عددهن بالقياس لنسبة النساء بالبرلمان، إلا انه لم يكن لهن الدور الفاعل لصنع وإتخاذ القرار وذلك لهيمنه الكتل والأحزاب السياسية على إداراتها لشؤون الوزارة مما جعل دورهن ضعيف ولا يتعدى وجودهن سوى أنهم يمارسن الأعمال الإدارية، ومن الأسباب التي ضاعفت من المعوقات السياسية للمرأة وتمكينها للمشاركة في صنع القرارات تمثل بانخفاض المستوى التثقيفي لممارسة النشاط والعمل السياسي لأكثرهن.

أضف لذلك انعدام الخبرة والكفاءة السياسية لدى

٢	حكومة حيدر العبادي	٢٠١٤-٢٠١٨	٣
٣	حكومة عادل عبدالمهدي	٢٠١٨-٢٠١٩	١
٤	حكومة مصطفى الكاظمي	٢٠٢٠-٢٠٢٢	٣
	حكومي محمد السوداني	٢٠٢٢-٢٠٢٦	٣

الجدول من إعداد الباحثة

كما تجدر الإشارة انه في «العام ٢٠٠٥ اعتلت (٨) نساء منصب وكيلة وزير، واصبحت امرأة واحدة وكيل للوزارة في العام ٢٠١٤، و٣ نساء فقط تقلدن منصب سفيرة في السلك الدبلوماسي بالعالم نفسه فضلا عن ذلك لم يتم تمثيل النساء في رئاسة مجلس النواب او عضويته على مدى الدورات السابقة»^(٢٩)، وعبر هذه المعطيات يتضح لنا ان تمثيل النساء في الحقائب الوزارية لم يكن عادلا ومنصف طبقاً لما نص عليه الدستور العراقي وهذا ما دفع النائبة حنان الفتلاوي لأبداء استغرابها عن «عدم تمثيل المرأة في هيئة رئاسة البرلمان للدورة الثانية لمجلس النواب عندما تم اختيار السيد اسامة النجفي لاعتلاء منصب رئاسة المجلس، وتم اختيار السيد قصي السهيل كنائب اول والسيد عاطف طيفور نائب ثاني، وطالبت ان يتم انصافهن في اللجان البرلمانية الدائمة لأثبتات حسن النية وإلتزامهم بالحق الدستوري للمشاركة السياسية للنساء»^(٣٠).

وفي الصدد نفسه اطلقت النائبة آلاء الطالباني مقولتها الشهيرة «اليوم وئدت الديمقراطية في العراق بعد جلسة تشكيل الحكومة حكومة السيد نوري المالكي لسنة ٢٠١٠ نتيجة لعدم تمثيل

كوتا، وبانتخابات الدورة الثالثة حصلن (٨٣) مقعد من اصل ٣٢٩ مقعد، فزن (٢٠) منهن بدون كوتا»^(٣٠)، ونجد أن الوعي والدعم السياسي والمجتمعي لمشاركة النساء بالعمل السياسي تضاعف عن السابق وتكشف لنا انتخابات الدورة الرابعة عن ذلك إذ حصلن النساء على «(٨٤) مقعد من اصل (٣٢٩) فزن (٢٢) منهن بلا كوتا اما في الانتخابات المبكرة الاخيرة في تشرين الاول العام ٢٠٢١، حصلن على (٩٥) مقعد من اصل (٣٢٩)، وبلغ عدد الفائزات بلا كوتا (٥٩) ومن فزن بالكوتا بلغ (٣٦) فقط ومن استطعن الفوز لأكثر من مرة بلغ (٢٧) امرأة (٨) منهن فزن بالكوتا و(١٩) فزن بلا كوتا»^(٣١).

وهي نسبة كبيرة جداً ومرتفعة عن الانتخابات في السنوات الماضية، وعلى الرغم من كل هذه الأحصائيات الإيجابية إلا أن النساء تحت قبة البرلمان لم يستطعن من تحجيم المعوقات السياسية والغاء الهيمنة الحزبية والتوجه نحو ضبط الكوتا كما نص عليها دستورياً، ويعود ذلك لإستمرار السيطرة المركزية للأحزاب والكتل السياسية التي تحد من استقلالية النائبات لإتخاذ قرارات بعيدة عن توجهاتهم وأن كانت للصالح العام، كما تشكل ثقافة التبعية للكتلة أمر ملزم لدى «غالبية البرلمانيات لأنهن لم يستطعن الدخول للبرلمان إلا عبر القوائم الحزبية الكبيرة، مما يجعلهن ملزمات بتبني رؤية الحزب السياسية والأيدولوجية حتى لو تعارضت مع توجهاتها في المشاركة بصنع القرار التشريعي»^(٣٢)، وتعد آلية الاختيار التي تعتمد الكتل السياسية في كثير من الأحيان، نتجه دوماً نحو ترشيح نساء غير متمكنات أو يفتقرن للخبرة السياسية العميقة لضمان سهولة السيطرة على أصواتهن وتوجيهها لصالح أجندات الحزب، هذا الأمر أدى الى عدم

العديد منهن مما انعكس بالسلب على ادائهن في مجلس النواب والعملية السياسية برمتها، وهذا الأمر أسهم بإضعاف قدرتهن على القيام بالدور الفعال للمشاركة، والذي تم تأكيده من قبل «تقرير التنمية البشرية في العراق لسنة ٢٠١٤ والصادر عن برنامج الامم المتحدة الانمائي اذ جاء فيه ان النساء في البرلمان العراقي اخفقن في تحقيق توقعات الناخبين، إذ يستخدمن مناصبهن لمعالجة القضايا الرئيسية ولم يدافعن عن حقوق المرأة وفشلن في تحقيق مطالب وتطلعات ناخبهم مما أضعف دورهن المستقبلي امام الراي العام»^(٣٣).

وعلى الرغم من ذلك يجب ان لا نغفل ان المرأة العراقية قد شهدت قفزة نوعية بعد العام ٢٠٠٣، اذ ان نظام الكوتا كان له الاثر الكبير في تغيير وجهة نظر الناخبين حول المرأة ودورها في المجتمع، لذا من المهم الاشارة الى انه بسبب حداثة العمل بهذا النظام فضلاً عن أن تجربة مشاركة المرأة في النشاط والعمل السياسي هي حالة جديدة عليهن، لهذا يمكن القول أن الكوتا كان لها اثرها في تذليل المعوقات السياسية تجاه مشاركتها وأهم جزئية تحققت ان المجتمع بجميع فئاته اعتاد على وجودها في العملية السياسية ودعم مشاركتها عبر إختيارها في الانتخابات، والدليل على ذلك انه على مدى الدورات الانتخابية التي شهدتها مجلس النواب، هناك العديد من النساء ممن وصلهن لمقاعد مجلس النواب من دون الكوتا اي بقوة اصواتهن الانتخابية حالهن حال الرجال، وحسب الأحصائيات الرسمية نجد أن «انتخابات الدورة الاولى لمجلس النواب فازت النساء ب(٧٨) مقعد من اصل (٢٧٥) مقعد، وحصلن (٢١) منهن على المقاعد بدون كوتا، وبانتخابات الدورة الثانية حصلن النساء على (٨١) مقعد من اصل (٣٢٥) مقعد، فزن (٢١) منهن ايضاً من دون

ولتحديد أهم المعوقات الهيكلية التي تواجهها المرأة البرلمانية يمكن توضيحها عبر الآتي:

١ - التوجهات العامة للبيئة التشريعية والبيئة المؤسسية في البرلمان العراقي والتي تعتمد عدم إشراك النساء في «مناقشة القضايا التشريعية المهمة لاسيما ذات الطابع الأمني والسياسي وتتم مناقشتها عبر إجتماعات مغلقة وهنا يتم أقصاء هن إذ تُحسم القرارات والصفقات السياسية الكبرى غالباً من قبل الرجال على إختلاف مكانتهن التشريعية والسياسية ويستبعد بشكل واضح أي مشاركة نسائية»^(٣٦).

٢ - تأطير دور النائبات في مجالات محددة إذ تعاني البرلمانيات من تهميش منهجي داخل اللجان والآليات البرلمانية ويتم «حصر أدوارهن غالباً نحو وضعهن في اللجان ذات الطابع الاجتماعي أو الخدمي (مثل لجنة المرأة والطفولة)، مع إبعادهن عن اللجان السيادية مثل الدفاع، المالية، والخارجية، حيث تُصنع القرارات المصيرية»^(٣٧).

٣ - الجمود التشريعي تواجهه مقترحات القوانين التي تخدم قضايا النساء في جوانب مختلفة معارضة قوية من الكتل التقليدية، وتظل معطلة في أروقة البرلمان لصالح ملفات سياسية أخرى وهذا التعطيل «تشترك فيه النائبات في كثير من الأحيان بشكل إجباري بسبب طبيعة البنية الحزبية القائمة إذ غالباً ما تُدفع المرأة البرلمانية لتأمين تأييد الحزب لملف أو قضية معينة وضمان التصويت عليها وفقاً لرؤية قادة الأحزاب أو توجهات الكتلة لا وفق قناعاتها الخاصة حولها»^(٣٨).

٤ - ضعف «التضامن النسوي تعاني البرلمانيات

قدرة البرلمانيات على «تشكيل كتلة نسوية عابرة للأحزاب إذ تكررت المحاولات من قبل العديد من النائبات في دورات مختلفة لكن تردد بعضهن وخوف أخريات من خسارة الدعم السياسي للكتلة المنتمية لها أدى إلى تشتت أصواتهن وضياح قدرتهن على الضغط الموحد للحصول على حقهن في الاستقلالية بصنع القرار التشريعي بعيداً عن التبعية»^(٣٩).

ثانياً: المعوقات الهيكلية أمام النائبات لصنع القرار

هناك العديد من العوائق الهيكلية في صنع القرار التشريعي من قبل النساء في البرلمان أبرزها نظام التوافقات والمحاصصة والذي «أدى الى ترسيخ الصفقات السياسية وتحولها لعرف سياسي عبر تغليب مصلحة المكون أو الحزب على المصلحة العامة، مما يجعل المرأة البرلمانية مجرد أداة لتكملة العدد القانوني بدلاً من أن تكون شريكاً فاعل في إدارة وأخذ القرار»^(٤٠)، كما يعد غياب وصولهن للمناصب السيادية على الرغم من الحضور البرلماني المتزايد في السنوات الأخيرة من الأسباب التي أدت الى إستمرار تأثيرهن المباشر في المشاركة بفاعلية في صنع القرارات التشريعية أو حتى مشاركتهم في رسم السياسات الوطنية العليا، ومعنى ذلك أن المعوقات الهيكلية لتمكين المرأة في البرلمان العراقي في الحصول على حريتها وإستقلاليتها لصنع القرار تظهر لنا «فجوة واضحة بين التمثيل العددي (النااتج عن نظام الكوتا) والتمكين النوعي في صنع القرار وعلى الرغم من ضمان الدستور لنسبة ٢٥٪ من المقاعد للنساء، إلا أن هذه المشاركة تظل محكومة بآليات حزبية وسياسية ومؤسسية تعيق استقلاليتها»^(٤١).

مهما كانت مكانتها في المجتمع وهذا الحضور الضعيف والمسيطر عليها لم ينتهي أمام البوابة التشريعية أنما أصبح جزء منها لأن طبيعة تفكير وتعامل النواب معها ظل على نفس الوتيرة»^(٤٠)، وهذا الواقع فرض على النساء البرلمانيات الشعور وكأنهن دخيلات على عالم السياسية ولا مكان لهن فيه، وهن دوماً تحت المراقبة والامتحان في كل ما يقمن به من تحركات أو أراء، ومع أن نظام الكوتا مهد لإشراك المرأة في المجالس النيابية بشكل واقعي وفعال، لكن عملية اختزلها بهيمنة الرجال على أراء النساء فيه «تهديد لشرعية النظام وللعملية الديمقراطية، إذ ان التمثيل النيابي يتجسد بضرورة اشراك كل فئات وشرائح المجتمع، وغياب المرأة فيه يعني غياب لنصف المجتمع واعتداء على العملية الديمقراطية برمتها»^(٤١).

والمشاركة السياسية الفاعلة للنائبات وتمكينهن من الوصول فعلياً لصنع القرار في المؤسسة التشريعية تعد جوهر العملية الديمقراطية، وكما تزايد حجم مشاركتها بعدالة وأنصاف عُذ ذلك مؤشراً ايجابياً لصحة العلاقة بين المجتمع والدولة، وهذا ما تتميز به الدولة الحديثة الديمقراطية عن الدولة التقليدية، أن قضية تشريع الكوتا كجزء من المواثيق الدولية والقوانين الوطنية لأعتباره أفضل وسيلة مؤقتة لإدخال المرأة بمعترك العمل السياسي في الدول التي مازالت مجتمعاتها غير متقبلة لفكرة وجودها فيه، ومع التقدم والتطور الذي شهده الوعي المجتمعي في العراق بعد سلسلة من مشاركته في إنتخابات الدورات النيابية السابقة، نجد أن هناك العديد من النساء المتعلعات والمبدعات أعتلين المقعد النيابي وأخريات تولين مختلف المناصب الإدارية في العديد من المؤسسات العامة للدولة، واعتلائهن لتلك المقاعد

من غياب صوت نسائي موحد يتجاوز الخلافات الحزبية أو السياسية وحتى الطائفية للتركيز على استحقاقات نساء العراق وتشكيل كتلة نسوية برلمانية تدعم وتشارك في سن وتشريع قرارات منصفة وعادلة للمرأة»^(٣٩)

ونتيجة لكل ما تقدم أنفا نجد أن التمثيل النسوي في البرلمان يواجه بانتقادات شعبية مستمرة، لعدم قدرة النائبات على تقديم مشاريع قوانين ملموسة تلامس واقع المرأة العراقية مما يضعف الثقة الجماهيرية بهن ويقلل من قدرتهن على المناورة السياسية مستقبلاً.

ثالثاً: المعوقات الإجتماعية

تتمثل تلك المعوقات بنظرة المجتمع الذكورية السلبية تجاه النساء بسبب التنشئة الاجتماعية فينظر للمرأة على ان وظيفتها الاساسية تكون كزوجة وكأم فقط، والمجتمع العراقي كما المجتمعات الشرقية الأخرى ظل متمسكاً بأعراف وتقاليد وافكار من مورثه الفكري القديم حول المرأة والتي تحد من مشاركتها في مختلف جوانب الحياة ومنها السياسية، وهذا ما جعل من وجود المرأة في العمل السياسي يخضع دوماً للهيمنة الذكورية ونظرتها تجاه النساء والتي أنتقلت من المناطق الريفية والعشائرية ودخلت كجزء من تعاملات وتفاعلات الفاعلين تحت قبة البرلمان، وعلى الرغم من اقرار نظام الكوتا دستورياً وتم تعزيز دعمه عبر القوانين الانتخابية، الا ان غالبية النساء لم يستطعن الوصول والفوز بالمقاعد النيابية عن طريق المنافسة العادلة مع الرجال، واحد اسباب ذلك هو وجود العائق الاجتماعي والثقافي الذي يحصر دور المرأة بالدور التقليدي المتمثل أن «المرأة تخضع للرجل

أسهم في تكريس الصور النمطية التي تعيق تمكينهن.

٥- الضغوط العائلية والاجتماعية تواجه المرأة العاملة في السياسة تحديات في الموازنة بين العمل والمسؤوليات الأسرية، مع وجود رفض اجتماعي عشائري أحياناً لانخراطها الكامل في المشاركة بقضايا الشأن العام.

وفي ضوء ما سبق نجد أن المرأة في البرلمان العراقي تواجه تحديات اجتماعية مركبة تمنعها من ممارسة دورها في صنع القرار بشكل مستقل عن الموروث المجتمعي السائد، والذي يحد من قدراتها ويضعف دورها التشريعي لخدمة قضايا النساء بشكل خاص.

الخاتمة:

أن مشاركة النساء في العمل السياسي مؤشر أساسي لديمقراطية النظام، والمرأة تمثل نصف المجتمع ولا يمكن أن يتطور المجتمع من دونها، ونجد أن غياب الإرادة السياسية الحقيقية لإشراكها في صنع القرار يُحدث فجوة بين النصوص الدستورية والتشريعية للمساواة وتفعيلها واقعياً، مما يبعدها عن مراكز القرار، وأغلب الأنظمة الديمقراطية تعمل على تفعيل مشاركتها لاسيما أنها وصلت في عصرنا الحالي لمراتب عليا من التعليم والثقافة بشكل متقدم مما يستلزم إشراكها للتعبير عن قضايا مجتمعها وتمنح حيزاً لتأخذ دورها لدعم الأجيال المستقبلية، ولهذا يجب ضمان مشاركتها بفاعلية داخل البرلمان والأحزاب السياسية وتمكينها لتولي المناصب القيادية، وبما أن نظام الكوتا النسائية يعد آلية قانونية مؤقتة (تدبير إيجابي) لوصولها لمواقع صنع القرار، إستناداً الى العديد من الاتفاقيات

والمناصب كان الهدف منه ممارسة دورهن في صنع القوانين التي تحمي وتدعم تطوير عبر المشاركة في سن تشريعات تعزز من هذا الأمر، وعلى الرغم أن الأهداف المرتبطة بتمكين النساء لصنع القرار التشريعي تسعى لتنمية وتطوير المجتمع العراقي من خلال تعزيز دور المرأة ومشاركتها في الحياة العامة والأسرية، إلا أن هناك العديد من المعوقات الاجتماعية لاتزال تؤثر على النساء داخل قبة البرلمان وتحد من إمكانية وصولهن لصنع القرار وإتخاذها ويمكن أن نحدد أبرزها بالآتي^(٤٢)

١- إستمرار هيمنة النظام الأبوي والثقافة التقليدية أن نظرة المجتمع النمطية تجاه المرأة على أنها كائن محبط ومهمش وأحياناً تحت مسميات الشرف أو الحفاظ على القيم الأسرية.

٢- ضعف ثقة المجتمع بقرارات المرأة وهو اعتقاد اجتماعي يسود على مختلف شرائح المجتمع ومستوياته الثقافية، ويرى أن قدرة المرأة ضعيفة وعاطفية في الحياة العامة فكيف يمكن الوثوق بها لاتخاذ قرارات سياسية حاسمة، وهذا التفكير السائد أدى إلى عدم القناعة بأرائها داخل المؤسسة التشريعية.

٣- ثقافة العزل والتمييز تعمل القيم السائدة على حصر دور المرأة في الأطر التقليدية التي تحافظ على مكانتها وفق المنظور المجتمعي، مما يجعل مشاركتها السياسية في نظرهم شكلية أغلب الأحيان أو توظيف وجودها لغايات سياسية محددة .

٤- غياب الدعم المجتمعي والإعلامي بشكل التهميش الإعلامي لدور المرأة البرلمانية أحد أسباب عدم أنصافها أمام الجماهير وهذا الأمر

٥- إطلاق حملات توعية مجتمعية بدعم الإعلام الرقمي تستهدف تغيير الصور النمطية حول دور المرأة السياسي لتعزيز القبول والتأييد المجتمعي لمشاركتها في مواقع القرار.

الهوامش والمصادر:

Drude Dahlerup, Gender Quotas-1 and Democratic Participation: The Global Debate, Publisher: University ٣٢-p٣٠,٢٠١٩, of Michigan Press

Mona Lena Krook & Sarah-٢ Childs, : The Politics of Gender Quotas: Comparative Perspectives, Publisher: Oxford University ٧٧-p٧٤,٢٠٢٠, Press

٤٣-Drude Dahlerup, op-cit, p٣٩

Mona Lena Krook & Sarah-٤ Childs, p٨٠

Nadje Al-Ali, Iraq's Political-٥ Landscape: Women's Quotas and Parliamentary Empowerment, Publisher Routledge Middle East ٨٠-p٧٨,٢٠٢٢, Studies Series

٨٢-Ibid, p٨١

٧- رانيا مصطفى، النظام الانتخابي والكويت النسائية: النظرية والتطبيق، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، قطر، ٢٠١٧، ص ٨٨-٩١

٨- المصدر السابق، ص ٩٢-٩٤

الدولية والتي عزز من تبنيها وتطبيقها الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ إذ حدد تمثيل الكوتا بنسبة لا تقل عن ربع الأعضاء، وتركت القوانين الانتخابية النسبة ثابتة عند ٢٥٪ كحد أدنى دون حد أعلى، مما يسمح برفعها إلى ٣٥٪ أو ٤٠٪ أو ٤٥٪، وعلى الرغم من الجهود القانونية لدعم النساء في البرلمان للمشاركة بفاعلية لصنع القرار التشريعي، إلا أنهم واجهن سلسلة من المعوقات السياسية والبنوية والاجتماعية أدت نحو إضعاف مكانة وقدرات المرأة البرلمانية مما قلل من أدائها وأهمية مشاركتها لصنع القرارات باستقلالية وشفافية عالية.

التوصيات:

١- رفع نسبة الكوتا النسائية تدريجياً في القوانين الانتخابية العراقية من ٢٥٪ إلى ٣٥٪ كحد أدنى، مع تحديد سقف أعلى يصل إلى ٥٠٪، تماشياً مع مبدأ التدابير الإيجابية المؤقتة.

٢- إلزام الأحزاب السياسية بتمثيل نسائي لا يقل عن ٣٠٪ في هياكلها القيادية وقوائمها الانتخابية، مع ربط التمويل الحكومي للأحزاب بمدى التزامها بهذا الشرط.

٣- تطوير برامج تأهيلية متخصصة للمرأة المنتخبة والناشطة سياسياً في مجالات التشريع، التفاوض، وصنع القرار، بالتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني والجامعات لمعالجة ضعف الخبرة السياسية.

٤- تعديل القوانين الانتخابية لمعالجة المعوقات القانونية عبر إلغاء أي نصوص تمييزية غير مباشرة، وتضمين آليات رقابية لضمان تفعيل نصوص المساواة الدستورية واقعاً.

- ٩- هشام جعفر، اليات تمثيل المرأة في المجالس التشريعية: الكوتا كأداة للعدالة الانتقالية، منشورات جامعة الكويت، ٢٠١٩، ص ٤٨-٥٢
- ١٠- لمى سلامة، دليل الكوتا النسائية: تصميم وتطبيق نظم الكوتا الانتخابية، دتر وائل للنشر، الأردن، ٢٠١٥، ص ٣٥-٣٩
- ١١- رانيا مصطفى، النظام الانتخابي والكوتا النسائية: النظرية والتطبيق، مصدر سبق ذكره، ص ٩٣-٩٦
- ١٢- هشام جعفر، اليات تمثيل المرأة في المجالس التشريعية: الكوتا كأداة للعدالة الانتقالية، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧-٦٠
- ١٣- المصدر السابق، ص ٦٢-٦٣
- ١٤- Nadjé Al-Ali, op-cit, p8٤-٨٦
- ١٥- ينظر قانون إدارة الدولة العراقية في المرحلة الانتقالية ٢٠٠٣، والدستور العراقي لعام ٢٠٠٥
- ١٦- نادية عبد الوهاب، صنع القرار التشريعي والمرأة في العراق بعد ٢٠٠٣، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠١٨، ص ١٥٥-١٥٧
- ١٧- Nadjé Al-Ali, op-cit, p٩٠-٩٢
- ١٨- نادية عبد الوهاب، صنع القرار التشريعي والمرأة في العراق بعد ٢٠٠٣، مصدر سبق ذكره، ص ١٥٧-١٥٨
- ١٩- اسماء جميل رشيد، الكوتا النسائية نشأتها، انماطها وتطبيقاتها في العراق والدول العربية، مركز دراسات المرأة، جامعة بغداد، مجلة الآداب، العدد ١٣٧، حزيران ٢٠٢١، ص ٤٩١-٤٨
- ٢٠- ينظر: المادة ١٤ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥
- ٢١- ينظر: المادة ٢٠ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥
- ٢٢- ينظر قانون انتخابات مجلس النواب العراقي ذي الرقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ والمنشور في جريدة الوقائع العراقية الرسمية، العدد ٤٦٠٣ بتاريخ ٩ تشرين الثاني ٢٠٢٠
- ٢٣- ينظر: بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي: دراسة تحليلية لسلوك المرأة البرلمانية، دار الحصاد، سوريا، ٢٠١٣، ص ٨٩-٩٥
- ٢٤- ينظر: تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الشباب وآفاق التنمية واقع متغير، سلسلة تقارير التنمية الانسانية العربية، ٢٠١٦، ص ٤٩-٥٢
- ٢٥- ينظر: بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، مصدر سبق ذكره، ص ٩٨-١٠٣
- ٢٦- ينظر: جينا شير يلو وكارولين رودى، التحليل الشامل للعملية الانتخابية والسياسية في العراق حسب النوع الاجتماعي، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، لبنان، ٢٠١٩، ص ٤٥-٤٨
- ٢٧- ينظر: رشيد عمارة ياس، اثر الكوتا النسائية في تفعيل دور المرأة في انتخابات برلمان كردستان العراق دراسة تحليلية مقارنة، مجلة العلوم والقانون السياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالى، المجلد العاشر، العدد

- ١٥-١٣ ص الأول،
- ٢٨- ينظر: بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، مصدر سبق ذكره، ص ١١٠-١٠٥
- ٢٩- ينظر: تقرير التنمية البشرية الوطني للعراق بعنوان شباب العراق تحديات وفرص، وزارة التخطيط العراقية وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة ٢٠١٤، ص ٢٦-٢٨
- ٣٠- ينظر: اسماء جميل رشيد، الكوتا النسائية نشأتها، مصدر سبق ذكره، ص ٤٩٩-٥٠٢
- ٣١- المصدر السابق، ص ٥٠٤-٥٠٧
- ٣٢- ينظر: دليّن سردار زهدي النوري، الكوتا النسائية واثرها في المشاركة الانتخابية في ظل قانون الانتخابات العراقي الجديد لسنة ٢٠١٩، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، المجلد العاشر، العدد الثاني، ٢٠٢٠، ص ٥٦٩-٥٧٢
- ٣٣- ينظر: جاسم محمد حسين، الكوتا النسائية في الدساتير العربية: تجربة العراق نموذجًا، المركز العراقي للأبحاث القانونية، بيروت، ٢٠٢١، ص ٨٩-٩٠
- ٣٤- ينظر: رشيد عمارة ياس، اثر الكوتا النسائية في تفعيل دور المرأة في انتخابات برلمان كردستان العراق، مصدر سبق ذكره، ص ١٦-١٨
- ٣٥- ينظر: جاسم محمد حسين، الكوتا النسائية في الدساتير العربية: تجربة العراق نموذجًا، مصدر سبق ذكره، ص ٩١-٩٣
- ٣٦- ينظر: دليّن سردار زهدي النوري، الكوتا النسائية واثرها في المشاركة الانتخابية، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧٣-٥٧٥
- ٣٧- ينظر: سعاد عبد الرزاق، المرأة العراقية والنظام السياسي: آليات التمثيل والمشاركة، مركز دراسات المرأة العربية، بغداد، ٢٠١٩، ص ١١٠-١١٢
- ٣٨- ينظر: نادية عبد الوهاب، صنع القرار التشريعي والمرأة في العراق بعد ٢٠٠٣، مصدر سبق ذكره، ص ١٥٩-١٦٠
- ٣٩- ينظر: جاسم محمد حسين، الكوتا النسائية في الدساتير العربية: تجربة العراق نموذجًا، مصدر سبق ذكره، ص ٩٦-٩٨
- ٤٠- ينظر: اسماء جميل رشيد، الكوتا النسائية نشأتها، مصدر سبق ذكره، ص ٥٠٩-٥١١
- ٤١- دليّن سردار زهدي النوري، الكوتا النسائية واثرها في المشاركة الانتخابية، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧٨-٥٨٠
- ٤٢- ينظر: جاسم محمد حسين، الكوتا النسائية في الدساتير العربية: تجربة العراق نموذجًا، مصدر سبق ذكره، ص ١٠١-١٠٥

الملخص

الملخص:

تتناول هذه الدراسة المعوقات الجوهرية التي تعيق انتقال تمثيل المرأة البرلمانية في العراق، بموجب الكوتا الدستورية، من حضور عددي شكلي إلى سلطة تشريعية مؤثرة. تشخص الدراسة ثلاث ركائز أساسية لهذا الإقصاء، الأولى

choices to political apportionment. Second, the persistence of cultural and social heritage establishing stereotypical roles, confining female parliamentarians to marginal service committees rather than sovereign ones. Third, institutional shortcomings that reduce their activity to voting and submitting proposals instead of drafting strategic legislation. Using a dual analytical approach, the study measures the gap between representation ratios and actual participation. It proposes practical solutions, including reforming party nomination mechanisms and forming a cross-bloc women's coalition to ensure a transition from symbolic representation to genuine legislative effectiveness, ultimately enhancing the quality of representative democracy in Iraq.

Keywords: Decision-making, Legislative authority, Institutional environment of the parliament, Quota system, Women's representation, Party dominance.

هيمنة البنى الحزبية التي تفرض أجنداتها على النائبات، وتُخضع خياراتهن لمنطق المحاصصة السياسية، والثانية استمرار الموروث الثقافي والاجتماعي الذي يُرسي أدواراً نمطية، ويجعل دور المرأة البرلمانية مقتصراً على العمل ضمن اللجان الخدمية الهامشية، بعيداً عن لجان السيادة والمؤثرة، والثالثة القصور المؤسسي الداخلي الذي يختزل نشاطها في التصويت وتقديم المقترحات، لا في صياغة القوانين الاستراتيجية، واعتمدت الدراسة منهجاً تحليلياً مزدوجاً لقياس الفرق بين نسبة التمثيل ومضمون المشاركة الفعلية، وعرضت حلولاً تطبيقية أهمها إصلاح آليات الترشيح الحزبي، وتشكيل كتل نسائي عابر للكتل، لضمان انتقال المرأة من التمثيل الرمزي إلى الفاعلية التشريعية الحقيقية بما يعزز جودة الديمقراطية التمثيلية في العراق.

الكلمات المفاتيحية: اتخاذ القرار، السلطة التشريعية، البيئة المؤسسية للبرلمان، نظام الكوتا، التمثيل النسوي، هيمنة الأحزاب

Abstract

This study examines the fundamental obstacles hindering the transition of female parliamentary representation in Iraq, under the constitutional quota, from a formal numerical presence to an influential legislative authority. It identifies three primary pillars of exclusion: First, the dominance of party structures that impose agendas on female MPs, subjecting their